

040 - شرح مختصر صحيح مسلم (باب: لا يقبل الله صلاة بغير

طهور) الشيخ عبد الرزاق البدر

عبد الرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين اما بعد فيقول الامام الحافظ زكي الدين - [00:00:04](#)

ابو محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذر رحمه الله في مختصر صحيح مسلم كتاب الوضوء باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور عن مصعب بن سعد قال دخل عبد الله كتاب - [00:00:24](#)

الوضوء بالظن هو الفعل وبالفتح هو الماء الذي يتوضأ به كتاب الوضوء احسن الله اليك كتاب الوضوء باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور عن مصعب بن سعد قال دخل عبد الله - [00:00:45](#)

ابن عمر رضي الله عنهما على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال لا تدعو الله لي يا ابن عمر قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور - [00:01:11](#)

ولا صدقة من غلول وكنت على البصرة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:01:30](#)

اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصح لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين - [00:01:48](#)

اما بعد قال تعالى كتاب الوضوء مشتاق من الوضوء لان المصلي يتنظف تهيئاً للصلاة استعداداً لها فيكون وضئاً طاهراً يصلي على حال حسنة طيبة يقف بها بين يدي الله سبحانه وتعالى - [00:02:11](#)

والوضوء بالظن هو الفعل واما بفتح الواو فهو الماء الذي يتوضأ به ومثله الطهور والطهور الطهور هو الفعل ولهذا جاء في الحديث بغير طهور بضم الطاء اما الطهور فهو الماء الذي يتطهر به بفتح الطاء - [00:02:45](#)

والمقصود بكتاب الوضوء اي بيان احكام الوضوء شروطه وادابه وصفته والوضوء شرط لصحة الصلاة على كل محدث حدثاً اصغر باجماع المسلمين وينوب عنه التيمم لعذر اورد هذا الباب قال باب لا يقبل الله - [00:03:18](#)

صلاة بغير طهور لا يقبل الله صلاة بغير طهور هذا فيه ان هذه الترجمة في بيان ان الطهور شرط لصحة الصلاة فلا تكون الصلاة صحيحة الا به بمعنى لو ان انساناً صلى - [00:03:55](#)

ولم يتوضأ فكأنه لم يصل ويقال ويصح ان يقال له ارجع فصل فانك لم تصل حتى لو كان صلى وهو ناس انه لم يتوضأ اذا صلى وهو ناس انه لم - [00:04:24](#)

يتوضأ ثم ذكر بعد الصلاة ان صلاته بدون طهور ناسيا فيلزمه الاعادة ويختلف هذا عن ازالة النجاسة ازالة النجاسة ايضاً شرط ازالة النجاسة عن البدن او عن الملابس او الموضع الذي يصلي عليه هذا شرط - [00:04:47](#)

لكن لو صلى ناسياً وعليه نجاسة ثم قضى صلاته ثم قضى صلاته لا يعيد لان اهل العلم يفرقون في هذا البابين الشرط الوجودي والشرط العدمي يفرقون بين الواجب فعله والواجب تركه - [00:05:15](#)

فالوضوء شرط وجود لصحة الصلاة اي لا تصح الصلاة الا بوجوده ازالة النجاسة شرط عدمي لا تصح الصلاة الا بعدم لكن ان صلوا

واناس هذه النجاسة التي على بدنه لا يعيد صلاته - [00:05:46](#)

لانه ثمة فرق بين الشرط الوجودي الذي لا تصح الصلاة الا بوجوده الشرط العدمي الذي لا تصح الصلاة الا بعدمه قال عن مصعب بن سعد قال دخل عبدالله ابن عمر رضي الله عنه على ابن عامر وهو عبد الله ابن عامر كان اميرا على البصرة - [00:06:12](#)
يعوده وهو مريض يعوده وهو مريض فقال لا تدعو الله لي يا ابن عمر الا تدعوا الله لي يا ابن عمر؟ طلب منه ان يدعو الله سبحانه وتعالى له فقال له ابن عمر - [00:06:43](#)

لا يقبل الله صلاة بغير طهور قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول ولا صدقة من غلول - [00:07:02](#)

لا يقبل الله صلاة بغير طهور اي غير مصونة من هذه صلاة غير صلاة غير مصونة من هذه النجاسات والاقذار فهي غير مقبولة لابد ان يتطهر ويحسن القيام بين يدي الله سبحانه وتعالى طاهرا - [00:07:22](#)
ولا صدقة من غلول شاهد من ايراد ابن عمر للحديث في هذا الموطن الجملة الثانية لا الاولى وهي قوله ولا صدقة من غلول وقد طلب منه الدعاء طلب منه الدعاء - [00:07:46](#)

فاورد له هذا الحديث الذي فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ولا صدقة من غلول وثمة شيم الارتباط بين الجملتين الاولى والثانية في الحديث لا يقبل الله صلاة بغير - [00:08:15](#)
طهور اي الا ان تكون مصونة من هذه النجاسات فيكون المرء طاهرا ليكون مهينا للصلاة المقبولة ولا صدقة من غلول المطلوب الدعاء مطلوب الدعاء واجابة الدعاء لا بد ان تكون مصونة من - [00:08:33](#)

المظالم والتعدييات على حقوق الناس ومن التبعات التي هي حقوق للناس ولهذا قال له كنت اميرا على البصرة وكنت على البصرة اي اميرا والمعنى ان اماراة امارتك تلك لا بد انه تعلقت بها بك شيء من الحقوق حقوق الناس - [00:08:54](#)
قصد ابن عمر من ذلك الزجر والتخويف والحث على التوبة والخروج من المظالم قصد الزجر والتخويف والحث على التوبة هو الخروج من المظالم لم يرد ابن عمر رضي الله عنهما القطع بين الدعاء للفساق - [00:09:27](#)
لا ينفع بل حتى الكافر يدعى له بالهداية اللهم اهد دوسا واتي بهم حتى الكافر يدعى له الهداية لكن ابن عمر قال ذلك تخويفا له وحثا له في تلك الحال - [00:09:51](#)

ان يخرج من المظالم وان يتوب الى الله سبحانه وتعالى الشاهد من حديث قول النبي عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور مثله ما جاء في المسند من حديث ابي هريرة قال عليه الصلاة والسلام - [00:10:12](#)
لا صلاة لمن لا وضوء له والنفي هنا في الحديث نفي للصحة لا صلاة اي صحيحة لا تصح الصلاة وجودها كعدمها اذا كانت من غير طهور او من غير ما ينوب عنه اذا اذا تعذر - [00:10:34](#)

نعم قال رحمه الله باب غسل اليد عند القيام من النوم قبل ادخالها في الاناء عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه - [00:10:56](#)

فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده قال باب غسل اليد عند القيام من النوم باب غسل اليد عند القيام من النوم قبل ادخالها في الاناء - [00:11:17](#)

قبل ادخالها في الاناء اي انه لا يحل للمرء ويأثم ان فعل ذلك لان فيه نهى عن ذلك فمن قام من النوم من قام من النوم فلا يغمس يده في الاناء لا يدخلها في الاناء مباشرة - [00:11:43](#)

لمن اجل ان يعترف لوضوءه بل يصب من الاناء على يده صبا ثلاث مرات يغسل يده ثم بعد ذلك يغمسها في في الاناء يدخلها في الاناء يعترف اه لوضوءه وعلل النبي عليه الصلاة والسلام - [00:12:07](#)

ذلك بقوله فانه لا يدري اين باتت يده فانه لا يدري اين باتت يده لا يدري اين باتت يده هذا يقول العلماء فيه استحباب الكناية بالالفاظ اذا كان السامع يفهم المقصود - [00:12:35](#)

اذا كان السمع يفهم اما اذا كان لا يفهم المقصود يصرح له فقال لا يدري اين باتت يده لم يذكر اه اشياء يصرح بها لا يدري باتت يده على اه - [00:13:05](#)

اه موضع نجاسة على كذا من بدنه فهذا فيه استحباب استعمال الكنايات عند بحال كون السمع يفهم المقصود والمقصود واضح يعني ربما انها باتت على موضع او لامست شيئا اه - [00:13:24](#)

فيها نجاسة او نحو ذلك على خلاف بين اهل العلم في الحكمة من من من ذلك يذكر النووي رحمه الله ان احد احد الضلال اهل البدع والزيغ لما سمع هذا الحديث - [00:13:50](#)

قال على وجه التهكم السخرية انا ادري اين باتت في فراشه قال انا ادري اين باتت في فراشي فنام واصبح ويده في دبره ذكر ذلك النووي رحمه الله ولهذا نظائر كثيرة في قصص فيها عقوبات معجلة لمن - [00:14:15](#)

يستهزأ بسنة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام عقوبة الآخرة اشد واهل العلم اختلفوا في الحكمة من غسل اليدين بعضهم قال خوف النجاسة بعضهم قال خوف النجاسة لا يدري اين باتت يده - [00:14:44](#)

قد تكون لامست نجاسة وبعضهم قال هذا امر تعبدى وان لم يعقل معناه هذه هذه عبادة وان لم يعقل المعنى والمراد فالمسلم يجب عليه ان يفعل ذلك لا يغمس يده في الاناء - [00:15:14](#)

وبعضهم قال ان ذلك لشيء معنوي ان ذلك لشيء معنوي ليس لنجاسة حسية وانما لشيء معنوي وينظرون لهذا بالحديث الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام اذا استيقظ احدكم فليستنثر ثلاثا - [00:15:39](#)

فان الشياطين يبیت على خياشيمها وخيشومه قال يستنثر ثلاثا لان الشيطان يبیت فقالوا قد يكون هذا المعنى يبیت على يده فتغسل لهذا الامر المعنوي مثل ما في موضوع الخيشوم وان الشيطان يبیت على - [00:16:00](#)

فهذه ثلاثة اقوال ذكرها اهل العلم هي الحكمة من ذلك ثم ثمة مسألة هنا وهي ان الامر فيه نهى ومعنى ذلك انه لا يحل ويأثم ان فعل لكن لو لو قدر - [00:16:29](#)

ان الانسان فعل ادخل يده في الاناء هل يكون الماء بذلك نجسا او طاهرا غير مطهر او باق على طهوريته او طهوريته هذه ثلاث اقوال لاهل العلم والصحيح الذي عليه المحققون من اهل العلم وقول اكثر الفقهاء - [00:16:48](#)

وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله انه باق على وهوريته لا ينجس بذلك نعم قال رحمه الله باب النهي عن التخلي في الطريق والظلال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:17:23](#)

اتقوا اللعائن قالوا ومن لعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم قال باب النهي عن التخلي في الطريق والظلال التخلي هو التبرز والتغوط اه - [00:17:49](#)

طريق الناس او في ظلهم ان يجعل الطريق او الظل موطن قضاء الحاجة فهذا فيه نهى بل فيه وعيد وورد رحمه الله هذا الحديث قال اتقوا اللعائن اتقوا اللعائن لعائن مثنى لعان وصيرة وهو صيغة مبالغة من اللعن - [00:18:14](#)

في الحديث ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان اللعان هذي صيغة مبالغة ويروى بدون هذه الصيغة المبالغة اتقوا الله عيني اللعائن اما ان يكون المراد باللعائن اي صاحبي اللعن اللعائن اي صاحبي اللعن - [00:18:49](#)

قيل لهما لعنان لانهما تسبيا في لعن الناس لهما تسبب في ذلك او ان اللعان هنا فاعل بمعنى المفعول اتقوا اللعان اي الملعون فاعل بمعنى المفعول وهذا يرد مثل ما يقال عيشة راضية - [00:19:20](#)

اي مرضية ومثل ما يقال سر كاتم اي مكتوم. ولا هذا نظائر على كل المقصود باللعان باللعائن من يتسبب في لعن الناس لهما يفعلان امرا يتسببا فيه بلعن الناس لهما - [00:19:55](#)

وهو التخلي في طريق الناس او في ظلهم التخلي اي التبرز قضاء الحاجة تغوط في طريق الناس الطريق الذي يمر به الناس ومن المعلوم ان الانسان اذا تغوط في طريق الناس - [00:20:20](#)

اذاهم من وجوه من رؤية قدره في طريقهم ورائحته ايضا القذرة في في طريقهم وربما لم ينتبه احدهم ووطأه فعلمت نجاسة قدمه

او بحذائه وهذا من الاذية للمسلمين واذية المسلم حرام - 00:20:43

واثم عظيم يجب ان يتجنبه المسلم ويحذر منه غاية الحذر كذلك في ظل الناس. الظل اي المقصود بالظل هنا ليس النهي عن كل ظل وانما اظل الناس ليس المراد النهي عن كل ظل - 00:21:10

ما يقال لي مثلا انسان وجد الشجرة ليست في طريق الناس في الصحراء وتوارى خلفها او في ظلها من شدة الحرارة وقضى حاجته وليست يعرف انها ليست ظل الناس المقصود ظلهم مش ليس كل ظل وانما ظل ولهذا قال في ظلهم - 00:21:29
اي الظل الذي يعرف ان هذا اه يجلس فيه الناس يتظللون فيه الناس فلو قضى حاجته فيه او تبرز فيه اه كره اليهم ظلهم واذا هم فيه وهذا وهذا محرم منه عنه - 00:21:50

وهذا محرم ومنه عنه واللعن هنا ينبغي ان ينتبه انه لعن بالوصف وليس بالتعيين لعن بالوصف وليس بالتعيين مثل لعن مثلا النامصة والمتنمصة ولعن المتشبهين بالرجال من النساء والمتشبهات من نساء - 00:22:12
الرجال ولعن شارب الخمر الى اخره هذا كله لعن بالتعميم هل معنى ذلك اذا رأى الانسان شارب خمر ان يوجه له لعنة الرجل الذي جيء به وجلد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وتكرر منه الشرب قلا بعض الصحابة لعنه الله. ما اكثر ما يؤتى به. قال لا تلعه -

00:22:39

قال لا تلعه مع انه لعن بالتعميم فرق بين اللعن بالتعميم واللعن بالوصف لعن النامصة اذا رؤية نامصة ما يصح ان تلعن بل بل تنصح اذا رؤي شارب الخمر لا يلعن بل ينصح ويدعى له بالهداية - 00:23:07
يفرق العلماء بين اللعن بالوصف واللعن التعيين وهنا اللعن بالوصف وليس التعيين اللعن هنا بالوصف وليس بالتعيين نعم قال رحمه الله باب ما يستتر به لقضاء الحاجة عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما - 00:23:31

قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسر الي حديثا لا احدث به احدا من الناس وكان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:58
لحاجته هدف او حائش نخل قال ابن اسماء في حديثي يعني حائط نخل ثم قال باب ما يستتر به لقضاء الحاجة وهذا ادب عظيم من اداب اه الشريعة في قضاء الحاجة - 00:24:15

شريعة جاءت باداب عديدة كثيرة كلها تتعلق قضاء الحاجة يأتي كثير منها معنا في هذه الابواب التي اه بين ايدينا وهي من كمال هذه الشريعة و عظمتها ولهذا قال بعض - 00:24:38

بعض المشركين لبعض الصحابة على وجه التهكم والسخرية قالوا ان نبيكم علمكم كل شيء حتى القراءة قال قالوا اجل يعني هذي مفخرة هذي مفخرة هذي مفخرة عظيمة جدا و من علامات حسن هذا الدين - 00:25:00
من علامات حسن هذا الدين وجماله انه جاء بهذه الاداب التي من تأملها عرف حسن هذا الدين وعظمة هذا الدين ولهذا خلق من الكفار من الله عليهم بالاسلام عندما عرفوا هذه الاداب اداب قضاء الحاجة - 00:25:24

وجدوا ان هذه الاداب ترشد الى ان هذا الدين دين عظيم جدا ما ترك شيء الا بينه لكن المخذول شأنه اخر مخذول شأن اخر لكن من اه يتفكر ويتبصر ويتأمل يجد ان هذه الاداب العظيمة كلها اداب تدل على حسن هذا الدين - 00:25:44
وكماله ان ما ترك شيء الا هدى اليه ودل اليه وارشد قال ما يستتر به لقضاء الحاجة من الستر به لقضاء الحاجة اي ان الهدي النبوي في هذا الباب ان من اراد ان يقضي حاجته - 00:26:10

لا يجلس هكذا امرأة من الناس ومشهد يقضي حاجته بل يا يبحث عن ما يستتر به يختفي وراءه حيث لا يرى واذا كان في مكان منبسط ليس فيها اشجار ولا هدف - 00:26:32
فانه يذهب بعيدا عن الابصار ولهذا جاء في الحديث الحديث الاخر كان اذا اراد قضاء حاجته ابعد ابعد يعني هذا اذا لم يكن هناك هدف او شيء يتوارى خلفه فانه يبعد حتى يتوارى عن - 00:26:55

عن الانبار قال عن عبد الله ابن جعفر رضي الله عنهما قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فاسر الي حديثا لا

أحدث به احدا من الناس - 00:27:16

وكان احب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هدف او حائش نخل هدف اي شيء عالي جدار تل صخرة كبيرة اي شيء من هذا القبيل يقال له هدف يعني شيء مرتفع بحيث ان الانسان اذا ذهب وراءه لم يراه الناس - 00:27:32

او حاش نخل او حائش نخل قال قال اه ابن اه ابن اسماء هو احد الرواتب بل هو احد شيوخه المسلم في هذا الحديث وعبد الله الضبع قال اه حائط نخل - 00:28:03

الحاصل ان من السنة ان من اراد قضاء حاجته يتوارى عن انظار الناس بحائط او تل او كتيب رمل او شجر يذهب براءة او غير ذلك من الاشياء التي تخفيه عن انظار الناس وتحجبه عن انظارهم - 00:28:26

اه واذا لم يكن ثمة شيء في ارض منبسطة تماما وليس هناك شيء يتوارى فليبعد كما كان يفعل ذلك النبي عليه الصلاة كان اذا كان في سفر واراد قضاء حاجته ابعد - 00:28:58

ابعد حي اي حيث لا يكون هدف ما اذا كان هناك هدف تل او شيء من هذا القبيل يختفي وراءه لان المقصود هو الا يقضي حاجته في مشهد وفي انظار الناس. نعم - 00:29:15

قال رحمه الله باب ماذا يقول اذا دخل الخلاء عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك - 00:29:33

من الخبث والخبائث قال باب ما يقول اذا دخل الخلاء ما يقول اذا دخل الخلاء الخلاء اي المكان الذي يقضي فيه حاجته اما الحمام او مثلا الحائط الذي كان وراءها والشجرة التي كان وراءها - 00:29:50

او المكان الذي ابعد اليه المكان الذي آآ سيقضي في حاجته اه يقول هناك اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة. ذكران الشياطين واناثم - 00:30:14

والتعود تحصن وقاية من الشيطان ومن السنة ان يقدم ايضا بينها بين يدي هذا التعوذ البسمة ان يقدم بين يدي هذا التعوذ البسمة بان يقول بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث - 00:30:41

من السنة ان يقدم البسمة بين يدي هذا التعوذ في جمع بين البسمة والتعوذ قال الحافظ ابن ابن حجر رحمه الله فيفتح الباري وقد روى العمري هذا الحديث من طريق عبد العزيز ابن المختار عن عبد العزيز ابن صهيب بلفظ الامر - 00:31:11

بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث قال واسناده على شرط مسلم وفيه زيادة التسمية والحافظ واسناده على شرط مسلم وفيه زيادة التسمية - 00:31:37

يعني في اوله ان يقول في اوله بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث ويشهد لهذه الزيادة التي هي التسمية حديث علي ابن ابي طالب في مسند الامام احمد وغيره - 00:31:59

ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ستر ما بين اعين الجان وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول بسم الله ستر ما بين اعين الجان وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء - 00:32:15

ان يقول بسم الله هذا الحديث والترجمة القبل التي قبله ما يستتر به لقضاء الحاجة يستفاد منه ان من اراد قضاء الحاجة يحتاج الى نوعين من الستر نوعين من الستر نوعين من من التستر - 00:32:39

عند قضاء حاجته الاول يتعلق بالانس يتستر عن اعينهم بان يقضي حاجته وراء هدف او حائط او شجر ان لم يجد يبعد عن انظارهم بهذا يكون التستر عن اعين الانس - 00:33:00

ومطلوب منه ايضا ان يتستر عن اعين الجن انهم انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم ولا يغلق الباب آآ نظر الجان غلق الباب لا لا غلق الباب وحده او التوازي وراء هدف - 00:33:25

هذا لا يحجب اعين الجان فما يحجبها عن اعين الانس بل لا بد من اجل حجب اعين الجان وهذا مطلوب لمن يقضي الحاجة ان يسمى اذا سمى حجب اعينهم اذا سمى قال بسم الله حجب اعينهم - 00:33:55

فهناك يتواری عن اعيينهم بهدف او حائط وهنا يسمى والستر هذا مطلوب هنا وهناك ومتعين هنا وهناك هناك الاختفاء وراء اه وراء هدف او حائط او نحو ذلك وهنا بالتسمية - [00:34:19](#)

وذكر البابين متتاليين من حسن الايراد وجماله لان كلا البابين له تعلق بجانب الستر وقت قضاء الحاجة الاول ستر عن اعين ان الناس والثاني ستر عن اعين الجان قال رحمه الله - [00:34:46](#)

باب لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول عن ابي ايوب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط - [00:35:09](#)

ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله باب الرخصة في ذلك بالابنية عن واسع ابن حبان قال كنت اصلي في المسجد وعبد الله - [00:35:29](#)

ابن عمر رضي الله عنهما مسند ظهره الى القبلة فلما قضيت صلاتي انصرفت اليه من شقي. فقال عبد الله يقول اناس اذا قعدت فلا تقعد مستقبل القبلة ولا بيت المقدس. قال عبدالله ولقد رقيت على ظهر بيت فرأيت - [00:35:54](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على اللبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته نعم هذا يؤجل الى لقاء الغد باذن الله ونسأل الله عز وجل ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان يوفقنا - [00:36:18](#)

بكل خير وان يصلح لنا شأننا كله انه سميع قريب مجيب وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه اجمعين احسن الله اليكم وجزاكم خيرا - [00:36:40](#)